تَلْقِينُ المَيتِ

الإمام الشيخ

عبد الله سراج الدين

رحمه الله تعالى ورضي عنه

هذا البحث مقتبس من كتاب

(الإيمان بعوالم الآخرة ومواقفها)

من الصفحة ٧٧ حتى الصفحة ٧٩

للشيخ الإمام

عبد الله سراج الدين الحسيني

بناء على توجيهات ولده

المهندس الشيخ

محمد محيي الدين سراج الدين

رحمهما الله تعالى ورضي عنهما

ويمكنك تحميل هذه الأبحاث القيّمة

وتحميل جميع كتب الشيخ الإمام

من موقعه الرسمي والوحيد

WWW.SRAJALDEN.COM

قسم مؤلفات الإمام

ـ المؤلفات المكتوبة وقبسات من المؤلفات

مدير الموقع :

الشيخ عبد الله محمد محيي الدين سراج الدين

تلقيــن الميت

لقد نصَّ أئمة الفقهاء والمحدثين: على استحباب تلقين الميت بعد ما يُدفن، وذلك بأن يجلس إنسان عند رأسه ويقول: يا فلان ابن فلان، ويا عبد الله ابن عبد الله وأمته، اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا شهادة: أن لا إلَه إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الجنة حقٌّ، وأن النار حقٌّ، وأن البعث حقٌّ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث مَنْ في القبور، وأنك رضيتَ بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ صلى الله عليه وآله وسلم نبياً ورسولاً، وبالقرآن إماماً، وبالكعبة قِبلة، وبالمؤمنين إخواناً. اهـ.

ذكر ذلك الإمام النووي في: (شرح المهذب) قال: وسُئل الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عنه ـ أي: عن تلقين الميت ـ فقال: التلقين هو الذي نختاره ونعمل به.

قال ـ ابن الصلاح ـ: ورَوَينا فيه حديثاً من حديث أَبي أُمامة رضي الله عنه ليس إسناده بالقائم، لكن اعتضد بشواهد، وبعمل أهل الشام قديماً ـ هذا كلام أبي عمرو. اهـ.

قال النووي رحمه الله بعد نقله كلام أبي عمرو، قلتُ: حديث أبي أُمامة رضي الله عنه رواه أبو القاسم الطبراني في: (معجمه) بإسناد ضعيف، ولفظه عن سعيد بن عبد الله الأزدي قال: شهدت أبا أُمامة رضي الله عنه وهو في النزع فقال: إذا متُّ فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «إذا مات أحدٌ من إخوانكم، فسوَّيتُم التراب على قبره، فلْيقم أحدكم على رأس قبره ولْيقل: يا فلان ابن فلانة فإنه يسمعه ولا يجيب، ثم يقول: يافلان ابن فلانة فإنه يستوي قاعداً، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه ـ الميت ـ يقول: أرشِدْنا رحمك الله، ولكن لا تشعرون ـ أي: بكلامه ولا بقعوده ـ

فلْيقل: اذكرْ ما خرجتَ عليه من الدنيا: شهادة أن لا إلَه إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأنك رضيت بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم نبياً، وبالقرآن إماماً ـ فإنَّ منكراً ونكيراً يأخذ كلُّ واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلقْ بنا، ما نقعد عند من لُقِّن حجَّته».

قالوا: يا رسول الله فإن لم نعرف أُمَّـه؟

قال: «فينسبه إلى أمه حوَّاء، يا فلان ابن حواء».

قال الإمام النووي بعد ما أورد هذا الحديث: قلتُ فهذا الحديث وإن كان ضعيفاً فَيُستأنس به، قال: وقد اتفق علماء

الحديث وغيرهم على المسامحة في أحاديث الفضائل، والترغيب والترهيب، وقد اعتضد بشواهد من الأحاديث:

كحديث: «اسألوا له التثبيت»، ووصية عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ وهما صحيحان.

ولم يزل أهل الشام على العمل بهذا في زمن مَن يُقتدى به وإلى الآن، وهذا التلقين إنما هو في حَقِّ المكلَّف الميت، أما الصبي فلا يُلقَّن والله أعلم. اهـ كلام النووي[1].

وقد استدل كثير من العلماء أيضاً على مشروعية التلقين بعد الدفن بما رواه مسلم وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لقِّنوا موتاكم لا إلَه إلا الله».

وزاد الطبراني في روايته وقولوا: «الثباتَ الثبات، ولا حول ولا قوة إلا بالله».

فقالوا: الميت حقيقةً هو من مات بالفعل، وأما اطلاق الميت على المحتَضَر فهو من باب المجاز، وإن كان حمل الكلام على الحقيقة هو الأصل، ولا سيما وأن بعض الروايات تُرجِّحُ المعنى المجازي، وبعضها يُرجِّحُ المعنى الحقيقي؛ فالأحوط العمل بهما معاً ـ كما أوضح ذلك العلامة الكمال ابن الهمام رحمه الله تعالى في: (فتح القدير).

---

(١) انظر: (المجموع) ٥: ٣٠٤، وانظر كتاب: (الروح).